

المجلس 375 [يتبع: 073 - باب أحاديث الدجال وأشراط الساعة وغيرها] - 7

عبدالعزیز بن باز

وعن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب فلا يجد احدا يأخذها منه ويرى الرجل واحد - [00:00:00](#)

يتبعه اربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء. رواه مسلم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشترى رجل من رجل عقارا فوجد الذي اشترى العقار في عقاره - [00:00:17](#)

فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك انما اشتريت منك الارض. ولما اشترى الذهب وقال الذي له الارض انما بعثك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه لك ما - [00:00:37](#)

ما ولد قال احدهما لي غلام وقال الاخر هي جارية قال انكح الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقا. متفق عليه وعنه رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:00:57](#)

كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود صلى الله عليه وسلم ففضى به للكبرى فخرجتا على سليمان ابن داود صلى الله عليه وسلم. فاخبرتا فقال ائتوني بالسكين - [00:01:18](#)

اشقه بينهما. فقالت الصغرى لا تفعل. رحمك الله. هو ابنها ففضى به للصغرى. متفق عليه وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه اما بعد فبهذه الاحاديث الثلاثة - [00:01:46](#)

اشياء من الاحاديث العجيبة والعظيمة شيء يتعلق باهل الزمان شيء يتعلق بدراسة القاضي واختلاف القضاة في الدراسة في الحديث الاول دلالة على ان المال يفيض في اخر الزمان كما جاء في احاديث - [00:02:05](#)

احاديث نزول عيسى ابن مريم وغيره يكثر المال ويفيظ حتى لا يقبله احد من كثرة الاموال حتى ان الرجل تهمة صدقته يذهب الصدقة من الذهب او الفضة لا يجد من يقبله هذا - [00:02:23](#)

من ساعة كثرة المال وعدم رغبة الناس وذلك لقرب الساعة هذا يدل على ان ما يقرب من الساعة يكون عند الناس كثرة اموال زهد في الاستكثار منها وهذا عند نزول عيسى ابن مريم وما يقع بعد ذلك وقد يقع بعضه في زمن المهدي - [00:02:40](#)

وفي بعض الاوقات يكون عندهم حرص كما يتقدم في هذه الكنز الذي يحصل على الفرات فيقتتلون عنده حتى لا ينجو من المئة الا واحد من رغبته في المال فالاحوال تختلف والجهات تختلف - [00:03:03](#)

وفي الحديث الثاني ان انسانا باع عقارا على اخر فوجد مشتري جرة فيها ذهب في ارضه فقال يا فلان بعث عليه الارض والعقار وهالجرة لك ما هي انت بعيد فلم يدل على الزهد والورع او قلة الرغبة في المال - [00:03:17](#)

فقال البائع انا بايعك الارض وما فيها ما ابي خذ الجرة لك كيف الناس اليوم وحبهم للمال؟ من يقول هذا؟ نعم كل واحد يتبرأ منه ما هو بباغيه هذه اية وعبرة - [00:03:38](#)

فاستشار تحاكم الى شخص فاصلح بينهما وقال لاحدهما لك ولد؟ قال نعم والآخر قال لك بنت؟ قال نعم. قال زوج البنت على ولدها وانفق من هذا الذهب على الزوال وانفق الباقي في وجوه الخير واصلح بينهما بهذا - [00:03:52](#)

كل واحد بهم بغية هذه حالة تشبه الحال التي يدور فيها بركة ما اجمل ما يقبلها وفي حالة اخوان الفرات يحصل عن الذهب عن جبل من ذهب او كنز من ذهب - [00:04:11](#)

يقتتل الناس عليه حتى لا ينجوا من المنة الا واحد ضد هذه الحال من حرص الاعمال مثل حالة اليوم والناس اليوم وقبل اليوم من الحرص على المال والواجب في مثل هذا هو التقيد بالشرع - [00:04:26](#)

وان الانسان يأخذ المال من حله واصفه لوجهه واذا جاءه من غير طلب ولا شبهة فلا بأس باخذه مثل ما قال صلى الله عليه وسلم لعمر ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرك ولا سائل فخذ - [00:04:40](#)

ومع الافلا تصلح نفسك فاذا كان عنده المال يتصدق يحسن يعطي الفقراء واذا جاءه مالا من طريق سليمة ليس فيها ظلم ولا فيها رشوة ولا فيها شر اخذها وصرف في وجوه الخير - [00:04:54](#)

والحديث قصة سليمان داود عليهما الصلاة نبيان رسولا اختلف حكمهما لانه كان بالاجتهاد مهو بالنص جاءتهما امرأتان تختصمان في ابن له ما اخذه الذئب كان عنده واحدة مثل واحد ابن - [00:05:09](#)

فجاء الذئب فاخذ احد ابنيهما كل واحد تقول اللي ذهب ابنك واللي الباقي هو ولدك فاختصما الى داود فقضى به الكبرى كان لي تقليق راع قامت عنده قضى به الكبرى - [00:05:28](#)

فلما خرجنا مر على سليمان فسألها فاخبره القضية فقال اعطني السكين اشقه بينكما يريد ان يختبر رحمتها للمولد من يرحمه منهما هاتوا السكين اشقه قالت سورة لا لا شك حاط الكفر انا اسامحه - [00:05:43](#)

فلما رأى رحمته للصغير وانها طابت به نفسا لكبرا قال هي امه الكفر امام رحمته فلو كانت اما له لرحمته كما رحمته الصورة. فقضى به الى السرعة بالاجتهاد لان الصورة رحمته والكبرى ما رحمته - [00:06:04](#)

هذا يدل على ان القاضي يعمل بالقرائن اذا ما كان بينة ما عند خصم بينة ينظر للقرائن واسباب الحق ويتأمل ويجتهد مثل ما قال صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم انكما تقتصمان لي - [00:06:19](#)

فلعل بعضكم ما يكون الحال بحجة على نحو ما اشبه ثم انقطعت له من حق اخيه شيء فانما قطعه قطعة من النار. فليحملها. القاضي لو كان بينة يجتهد وينظر الا اذا كان المقام - [00:06:37](#)

في توجيه اليمين وجه اليمين لكن قد تكون في حالات ما ما يصلح فيها اليمين لا بد من بينات مثل هذه الحالة فلهذا اجتهاد سليمان واجتهد داود عليهم الصلاة والسلام - [00:06:54](#)

وفق الله الجميع. نعم - [00:07:07](#)